

إجراءات القبول والتسجيل

1. التقديم للكلية:

- أ. تقبل طلبات التقديم للتسجيل لدرجتي الماجستير والدكتوراه بالبحث على مدار السنة.
- ب. تعلن مواعيد التقديم والتسجيل للدرجة العلمية بالمقررات الدراسية فقط أو بالمقررات والبحث التكميلي بالوسائل المتاحة حسب التقويم الأكاديمي للكلية.
- ج. حصول المتقدم على استمارة التقديم من الكلية بعد دفع رسوم التقديم المقررة ويرفق معها المستندات التالية:
 - د. صورة من الشهادات الأكاديمية موثقة من التعليم العالي.
 - هـ. صور من إثبات الشخصية (جواز سفر أو بطاقة شخصية قومية أو رقم وطني).
 - و. صورة فوتوغرافية بحجم صورة جواز السفر.
 - ز. إرفاق خطة عن مقترح البحث في حالة الرسائل.
 - ح. يجوز للكلية أن تطلب أي مستندات إضافية.
 - ط. المتقدم الحاصل على الشهادة الأجنبية عليه أن يرفق شهادة تقويم من لجنة معادلة الشهادات الأجنبية بوزارة التعليم العالي والبحث العلمي.
 - ي. يجوز للكلية أن تطلب من المتقدم تقديم شهادة تفرغ كلي أو جزئي حسب متطلبات الدراسة التي تحددها الكلية المعنية.
 - ك. تسلم استمارة التقديم بعد ملئها ومعها المستندات المطلوبة لمسجل الكلية.

شروط القبول:

- ل. **الدبلوم العالي:** يشترط القبول لدرجة الدبلوم العالي الحصول علي:
 1. درجة البكالوريوس العام بتقدير جيد حد ادني في التخصص المعني.
 2. درجة البكالوريوس العام بتقدير مقبول علي أن يدرس الطالب عددا من المقررات التأهيلية خلال فصل دراسي واحد بما يعادل 12 ساعة معتمدة.
- م. **الماجستير:** يشترط القبول لدرجة الماجستير في التخصص المعني الحصول علي:
 1. بكالوريوس الشرف بتقدير الدرجة الثانية - القسم الثاني ، حد ادني في التخصص المعني.
 2. بكالوريوس الشرف بتقدير الدرجة الثالثة ، علي أن يدرس الطالب عددا من المقررات التأهيلية بما يعادل 12 ساعة معتمدة.

3. بكالوريوس عام بالإضافة إلي دبلوم عالي في التخصص المعني.
ن. الدكتوراه: يشترط القبول لدرجة الدكتوراه الحصول على درجة الماجستير في التخصص المعني.

2. شروط القبول بالبرامج التحويلية:

أ. **الدبلوم العالي:** يشترط القبول للدبلوم العالي بالبرنامج التحويلي الحصول على:

1. درجة البكالوريوس العام أو الشرف.

ب. **الماجستير:** يشترط القبول للماجستير بالبرنامج التحويلي الحصول على:

1. درجة البكالوريوس إضافة إلى الدبلوم العالي في مجال البرنامج التحويلي.

2. درجة البكالوريوس في مجال البرنامج التحويلي.

ج. **الدكتوراه :** يشترط القبول للدكتوراه بالبرنامج التحويلي الحصول على:

1. درجة الماجستير التحويلي في حالة الدكتوراه بالمقررات

2. درجة الماجستير التحويلي واجتياز فترة تاهيلية لا تقل عن 12 ساعة معتمدة في مجال

البحث في حالة الدكتوراه بالبحث.

3. شروط قبول الدارس المقيم بالخارج:

أ. يجوز لمجلس الكلية، بناءً على توصية مجلس أبحاث الكلية المعنية، الموافقة علي قبول

الطالب المقيم بالخارج لإعداد جزء من بحثه في مؤسسة علمية أو بحثية أو جامعة معترف

بها وفق الضوابط الآتية:

1. الحصول على موافقة موثقة من المؤسسة التي يجري فيها البحث.

2. تعتمد الكلية مشرفاً خارجياً علي الطالب ومشرف داخلياً من المؤسسة.

3. يقدم المشرف الخارجي للكلية تقارير دورية عن أداء الطالب.

4. يقضي الطالب في المؤسسة المسجل فيها، ستة أشهر للماجستير وسنة دراسية للدكتوراه

كحد ادني.

5. تجري جميع الامتحانات التحريرية في المؤسسة.

ب. يجوز لمجلس الكلية بناءً، على توصية مجلس أبحاث الكلية المعنية وموافقة مجلس الأساتذة

إضافة أي شروط يراها ضرورية لتسجيل الطالب المقيم بالخارج.

4. الترشيح والتسجيل:

أ. ترسل استمارة التقديم وكافة المستندات من مسجل الكلية إلى القسم والكلية المعنيين للتوصية بشأنها.

ب. عند قبول الطلب علي المتقدم إحضار الشهادات الأصلية موثقة من التعليم العالي، لغرض استخراج الرقم الجامعي من الإدارة العامة للقبول وتقويم وتوثيق الشهادات بوزارة التعليم العالي والبحث العلمي وفق الآتي:

- الدبلوم العالي: يرجى إحضار أصل تفاصيل البكالوريوس العام أو البكالوريوس العام بتقدير مقبول وأصل تفاصيل المواد التأهيلية الموثقة من وزارة التعليم العالي والبحث العلمي.
- الماجستير: يرجى إحضار أصل تفاصيل البكالوريوس الشرف الدرجة الثانية القسم الثاني على الأقل أو أصل تفاصيل البكالوريوس الشرف الدرجة الثالثة وأصل تفاصيل المواد التأهيلية أو أصل تفاصيل البكالوريوس العام وأصل تفاصيل الدبلوم العالي الموثقة من وزارة التعليم العالي والبحث العلمي.

- الدكتوراه: يرجى إحضار أصل كل من تفاصيل البكالوريوس و إفادة/تفاصيل الماجستير الموثقة من وزارة التعليم العالي والبحث العلمي.

- لغرض استخراج الرقم الجامعي للمتقدم الحاصل على الشهادة الأجنبية، يرجى إحضار أصل الشهادات واصل شهادات التقويم الصادرة من لجنة معادلة الشهادات الأجنبية بوزارة التعليم العالي والبحث العلمي والموثقة من الإدارة العامة للقبول وتقويم وتوثيق الشهادات بوزارة التعليم العالي والبحث العلمي.

ج. لا يجوز تسجيل أي متقدم بالكلية إلا بعد حصوله على الرقم الجامعي من الإدارة العامة للقبول وتقويم وتوثيق الشهادات بوزارة التعليم العالي والبحث العلمي.

د. تعتمد بداية الدراسة بالبحث الكامل من تاريخ تسجيله.

هـ. تبدأ الدراسة في البرنامج المعني (المقررات) بعد تسجيل الحد الأدنى من عدد الدارسين المتفق عليه في مجلس الكلية وتستخرج بطاقات للدارسين المسجلين.

و. يعلن مسجل الكلية قوائم الدارسين الذين أكملوا إجراءات التسجيل قبل بداية الدراسة.

ز. ترسل قوائم الدارسين المسجلين إلى رئيس مجلس أبحاث الكلية المعنية.

ح. لا يسمح للدارس بالتسجيل في أكثر من برنامج.